



أرضية المؤلفات العلمية و البيداغوجية المؤلفة من طرف أستاذة جامعة قالمة
المنشورة في دور نشر لا تنتهي إلى قطاع التعليم العالي و البحث العلمي
و إجراءات المصادقة عليها

مقرر إنشاء اللجنة رقم 50/ج.ق/2022 المؤرخ في 27 ابريل 2022

وفقا لخرجات المجلس العلمي للجامعة المنعقد بتاريخ 13 ديسمبر 2021 تمت المصادقة على إنشاء لجنة مكلفة بوضع أرضية موحدة للجامعة للمصادقة على الكتب العلمية و البيداغوجية و بموجب المقرر رقم 50/ج.ق/2022 المؤرخ في 27 ابريل 2022 تم إنشاء هذه اللجنة، تكون اللجنة من الأستاذ الدكتور بورجيبة طارق نائب مدير الجامعة المكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج رئيسا، رؤساء المجالس العلمية للكليات ، نواب عمداء الكليات لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية، مسؤول مديرية النشر بجامعة قالمة أعضاء، وبعد سلسلة من الاجتماعات مع أعضاء اللجنة (اجتماع بتاريخ 27 ابريل 2022، اجتماع بتاريخ 11 ماي 2022 ، اجتماع بتاريخ 22 ماي 2022) ونقاشات مستفيضة بين الأعضاء اتفق الجميع على ضبط المفاهيم ووضع الأرضية التالية:

تعريف المؤلف البيداغوجي:

المؤلف البيداغوجي هو محتوى علمي و بيداغوجي يتواافق مع جزء أو كل ما ورد في أحد المواد التعليمية المبينة في أحد عروض التكوين المعتمدة من طرف الوزارة، ويشمل على نقاط أوسع وأكثر تفصيلا و تحليلا من المطبوعة البيداغوجية.

شروط المؤلف البيداغوجي

1. المؤلف البيداغوجي يشترط أن يكون محتواه يشمل أو مطابق مع أحد المواد التعليمية المبينة في أحد عروض التكوين المعتمدة من طرف الوزارة سواء محاضرات أو أعمال موجهة أو أعمال تطبيقية مع إرفاق ذلك بإشهاد من رئيس القسم يثبت خبرة 3 سنوات في تدريس المادة،
2. يجب أن يتضمن المؤلف: عنوانا، فهرسا، ملخصا، مرجعا و ترقينا،
3. عدد الصفحات لا يقل عن 100 صفحة عادية (A4)،
4. في حالة المؤلف البيداغوجي المخصص للأعمال الموجهة أو التطبيقية يجب أن يكون هناك جزء مخصص للتذكير بالدروس،
5. الكاتب يمكن أن يكون أستادا باحثا دائما في حالة نشاط أو في حالة سنة سبتية ،

6. يشترط في الكاتب / الكتاب خبرة لا تقل عن 3 سنوات في تدريس المادة باحتساب سنة سارية المفعول ،
7. يجب اختيار دور نشر غير مفترسة (اعتماد قائمة المديرية العامة للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي الحいينة دوريا) ،
8. تحدد فترة إيداع مشاريع المؤلفات من بداية شهر سبتمبر إلى نهاية شهر جوان ،
9. يوقع الكاتب على تعهد يقضي بوجوب ظهور اسم جامعة 8ماي 1945 قالمة في واجهة المؤلف مع اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة لانتساب المؤلف لجامعة قالمة .

تعريف المؤلف العلمي:

هو كتاب يشمل على محتوى علمي في تخصص الأستاذ الباحث، يهدف إلى نشر العلم والمعرفة و ذلك بالطرق إلى موضوع أو مواضيع علمية محددة.

شروط المؤلف العلمي

1. يجب أن يكون المؤلف العلمي ذو أهمية وفائدة لأحد مكونات الأسرة الجامعية (أساتذة، باحثين، طلبة) ،
2. يجب أن يتضمن المؤلف: عنوانا، فهرسا، ملخصا، مرجعا و ترقيما ،
3. عدد الصفحات لا يقل عن 100 صفحة ،
4. الكاتب يمكن أن يكون أستاذًا باحثًا دائمًا في حالة نشاط أو في حالة سنة سبتية ،
5. يجب اختيار دور نشر غير مفترسة (اعتماد قائمة المديرية العامة للبحث العلمي المحدثة دوريا) ،
6. تحدد فترة إيداع مشاريع المؤلفات من بداية شهر سبتمبر إلى نهاية شهر جوان ،
7. يوقع الكاتب على تعهد يقضي بوجوب ظهور اسم جامعة 8ماي 1945 قالمة في واجهة المؤلف مع اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة لانتساب المؤلف لجامعة قالمة .

إجراءات المصادقة على المؤلفات البيداغوجية والعلمية

1. يودع مشروع المؤلف على مستوى مديرية النشر لجامعة 8ماي 1945 قالمة، في أربع نسخ ورقية ونسخة الكترونية لا يظهر اسم المؤلف أو أي إشارة إليه مرفقة بطلب خطى و إشهاد من رئيس القسم يثبت خبرة 3 سنوات للكاتب في تدريس المادة(الإشهاد يختص المؤلف البيداغوجي فقط) ،
2. تقوم مديرية النشر بالمراجعة الشكلية لمشروع المؤلف و مراقبة أصليته باستعمال البرنامج الخاص بتحديد نسبة الاقتباس في حالة توفره ،
3. تم برمجة اجتماع بين الكاتب و مسؤول مديرية النشر أين يتم إمضاء جميع الوثائق الالزمة ،
4. يرسل مشروع المؤلف إلى عميد الكلية التي ينتمي إليها الكاتب ،
5. ترسل الكلية مشروع المؤلف إلى قسم انتقاء الكاتب ،
6. تجتمع اللجنة العلمية للقسم و تدرس مدى توافق مشروع المؤلف مع الشروط المبينة أعلاه ،
7. يتم اقتراح 3 خبراء من طرف اللجنة العلمية للقسم(خبرين من خارج جامعة قالمة وخبير واحد من جامعة قالمة)، يشترط في رتبة الخبراء أن يكونوا من مصف الأستاذية و مختصين في موضوع الكتاب ،
8. يصادق المجلس العلمي للكلية على اقتراح الخبراء ،

9. يتم تعيين الخبراء من طرف عميد الكلية بقرار،
10. تم مراسلة الخبراء بشكل إداري عن طريق الكلية برسالة تامة مع إغفال اسم الكاتب،
11. تمنح للخبراء مدة 60 يوم كحد أقصى لإنجاز الخبرة،
12. تستعمل استماراة الخبرة المبينة في الملحق،
13. ترسل تقارير الخبرة في ظرف مغلق إلى عميد الكلية الذي يؤشر عليها ويحولها إلى القسم لتم دراستها من طرف اللجنة العلمية للقسم،
14. يتم قبول مشروع المؤلف في حالة قبول خبريين دون تحفظ ويتم الانتقال إلى النقطة 23 وما بعدها ،
15. يتم رفض مشروع المؤلف في حالة رفض خبريين، وتعتمد نتائج الخبرة من طرف اللجنة العلمية للقسم ثم ترسل إلى الكلية لاعتمادها لتحولها بعد ذلك إلى مديرية النشر التي تقوم بإبلاغ الكاتب بنتائج الخبرة،
16. في حالة طلب تعديلات من طرف الخبراء يتم إتباع الإجراءات التالية:
17. يقوم رئيس اللجنة العلمية للقسم عن طريق رئيس القسم بإرسال ملف يتضمن تقارير الخبرة إلى الكاتب (يتم إغفال أسماء الخبراء) أين يقوم هذا الأخير بالرد على الخبراء وإجراء التغييرات اللازمة المطلوبة،
18. يقوم الكاتب بالرد على الخبراء و إجراء التصحيحات المطلوبة و إيداع الملف لدى رئيس القسم في أجل أقصاه 30 يوم،
19. يحول رد الكاتب و النسخة المصححة مرة أخرى إلى الكلية التي تقوم بإرساله إلى الخبراء، مع إغفال اسم الكاتب،
20. يقوم الخبراء بإبداء رأيهم النهائي في النسخة المصححة من طرف الكاتب ثم يرسل ردهم إلى عميد الكلية في أجل أقصاه 15 يوم،
21. يقوم عميد الكلية بتحويل الملف المتضمن تقارير الخبرة النهائية إلى رئيس القسم الذي يقوم بعرضها على اللجنة العلمية للقسم،
22. تقوم اللجنة العلمية للقسم بدراسة التقارير النهائية للخبرة و النسخة المصححة و إبداء الرأي النهائي،
23. يتم اعتماد المؤلف البيداغوجي أو العلمي في حالة وجود تقريري خبرة نهائية ايجابيين دون تحفظ ،
24. تم المصادقة على تقارير الخبرة من طرف اللجنة العلمية للقسم،
25. بناءً على رأي اللجنة العلمية للقسم يتم تحويل الملف إلى المجلس العلمي للكتابة للمصادقة،
26. بعد مصادقة المجلس العلمي للكتابة يقوم عميد الكلية بإرسال الملف إلى مديرية النشر يتضمن الملف الوثائق التالية:
- النسخة النهائية ورقية والكترونية
 - مستخرج من حضر اجتماع اللجنة العلمية القسم المصدق على مشروع الكتاب
 - مستخرج من حضر اجتماع المجلس العلمي الكلية المصدق على مشروع الكتاب
 - تقارير الخبرة الأولية و النهائية
27. يوضع الملف في ظرف مغلق و يرسل من طرف مديرية النشر لطبعه على مستوى دور نشر خاصة المختارة من طرف الكاتب،
28. بعد طبع الكتاب الذي يشترط فيه أن يحمل اسم جامعة قالمة في صفحة الواجهة، يرسل إلى أحد الخبراء المعينين من قبل عن طريق الكلية للتأكد من مدى مطابقة الكتاب مع النسخة النهائية المصدق عليها من طرف الجهات العلمية للجامعة و تمنح للخبر مدة 15 يوم للرد،
29. يقدم للأستاذ الكاتب / الكتاب إشهاد يكون مضى من طرف رئيس المجلس العلمي للكتابة وعميد الكلية،
30. يتم تعويض الخبراء وفق القوانين المعمول بها، كما يقدم لهم إشهاداً ممضى من طرف عميد الكلية بإنجاز الخبرة.

